



إلى السيدات والسادة:  
- رؤساء الجامعات،  
- المدير(ة) العام(ة) للدراسات التكنولوجية.

الموضوع: حول تنظيم مناظرات إعادة التوجيه الجامعي،

ينظم هذا المنشور إجراءات المناظرات السنوية لإعادة التوجيه الجامعي التي تسهر على تنظيمها الجامعات والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية.

1. تنظم رئاسة كل جامعة والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية المناظرات السنوية لإعادة التوجيه الجامعي خلال شهر مارس من كل سنة وعند الاقتضاء في فترة أخرى يتم تحديدها من قبل الإدارة العامة للشؤون الطلابية بالتنسيق مع الجامعات والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية، وتقرّد شعب الطب وطب الأسنان والصيدلة بمناظرة إعادة توجيه موحدة تتداول على تنظيمها الجامعات المعنية بهذه الشعب.

2. يشارك في مناظرات إعادة التوجيه الجامعي الطلبة التونسيون المحرزون على شهادة البكالوريا أو شهادة معادلة لها خلال السنتين السابقتين لسنة المناظرة والموجهون إلى مؤسسات التعليم العالي، وتقدم الترشيحات وفق الترتيب المنصوص عليها في البلاغات الرسمية للجامعة المعنية أو الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية.

3. يمكن الترشح لشعبة واحدة أو أكثر للالتحاق بإحدى المؤسسات الجامعية حسب ما تسمح به الروزنامة التي يتم تحديدها من قبل الجامعات والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية بالتنسيق مع الإدارة العامة للشؤون الطلابية.

4. حدد معلوم التسجيل لاجتياز كل مناظرة إعادة توجيه جامعي بخمسين (50) دينارا طبقا للأمر عدد 1419 لسنة 1995 والمؤرخ في 31 جويلية 1995 المتعلق

- بضبط المساهمة المالية للطلبة في الحياة الجامعية والمنقح والمتمم بالأمر الحكومي عدد 1314 لسنة 2016 المؤرخ في 29 نوفمبر 2016.
5. تشتمل كل مناظرة إعادة توجيه جامعي على اختبارين أو ثلاثة تتعلق بالبرامج الرسمية للسنوات الرابعة من التعليم الثانوي ويعلن مسبقا عن عدد الاختبارات ونوعها وموادها وضواربها وذلك بالنسبة لكل مناظرة.
6. تكون مواضيع الاختبارات في الاختصاص المعني ومواعيد إجرائها موحدة بالنسبة إلى جميع المؤسسات في إطار نفس الجامعة أو الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية.
7. يحدد رئيس الجامعة والمدير العام للدراسات التكنولوجية عدد البقاع المفتوحة للتناظر في كل شعبة بكل مؤسسة بـ 15% كحد أقصى من عدد المسجلين بالسنة الأولى للسنة الجامعية المتعلقة بالمناظرة ويعلن عن ذلك مسبقا بالبلاغ الخاص بالترشح للمناظرة.
8. يحدد عدد البقاع المفتوحة للتناظر في كل شعبة من الشعب الطبية المفردة بمناظرة موحدة بـ 15% من عدد الموجهين الجدد إليها بعنوان السنة الجامعية المتعلقة بالمناظرة.
9. يتم إعلام الطلبة بالإجراءات المنصوص عليها أعلاه عبر التعليق بالمؤسسات الجامعية وعبر الصحافة وموقع الواب الخاص بكل جامعة وموقع واب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي [www.mes.tn](http://www.mes.tn).
10. يتولى رئيس الجامعة والمدير العام للدراسات التكنولوجية تعيين أعضاء لجنة المناظرة من بين أساتذة التعليم العالي ومتفقي وأساتذة التعليم الثانوي.
11. يقرّر رئيس الجامعة والمدير العام للدراسات التكنولوجية إمكانية إجراء الاختبارات الخاصة بالمناظرة من عدمه حسب خصوصية كل شعبة، وذلك في حدود عدد البقاع المفتوحة، على أن يتم إعلام الطلبة المعنيين بذلك قبل إجراء الاختبارات.
12. يقرّر رئيس الجامعة والمدير العام للدراسات التكنولوجية إمكانية اعتماد معدل أدنى أو عدد إقصائي في التخصصات التي تجرى فيها اختبارات على أن يتم التنصيص على ذلك مسبقا في البلاغ.
13. يشرف رئيس كل جامعة والمدير العام للدراسات التكنولوجية على مداوات لجان المناظرات ويصرّح بنتائج المقبولين في مناظرات إعادة التوجيه التي سهر على تنظيمها بالاعتماد على ترتيبهم التفاضلي في حدود طاقة الاستيعاب المفتوحة

والمعلن عنها مسبقا بالبلاغ الخاص بالمناظرة، ويعلن عن النتائج الأولية والنهائية بعد مصادقة الوزارة عليها.

14. يتم القبول النهائي للناجحين في مناظرات إعادة التوجيه الجامعي بإحدى الشعب

حسب ترتيبهم التفاضلي وترتيب اختياراتهم وفي صورة تساوي مترشحين اثنين أو أكثر في آخر القائمة، تعتمد المقاييس التفاضلية التالية:

- عدد المادة الأعلى ضاربا،
- عدد المادة الأقل ضاربا إذا كانت مادة واحدة أو معدل المادتين إذا كانت متساوية في الضوارب،
- المعدل النهائي للبيكالوريا.



15. النتائج المصرح بها في مناظرات إعادة التوجيه الجامعي نهائية ولا تعتمد قوائم الانتظار.

16. يتولى رئيس كل جامعة والمدير العام للدراسات التكنولوجية تعيين الطلبة، المقبولين في مناظرات إعادة التوجيه الجامعي، بالمؤسسات الراجعة له بالنظر طبقا لمداولات لجان المناظرات.

17. يتمتع الناجحون في مناظرة إعادة التوجيه الجامعي بتسجيل أول.

18. يتم العمل بمقتضيات هذا المنشور بداية من دورة مارس 2026 وهو يلغي ويعوض جميع المناشير السابقة له.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بِرَأْسِ قَبَائِلِهِ